

ذخائر العقبي

[71] فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا وستين بدنة (1) بيده وأعطى عليا فنحر ما عثر منها وأشركه في هديه (2) ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها. أخرجه مسلم. (ذكر اختصاصه بأنه لا يجوز أحد الصراط إلا من) كتب له على الجواز عن قيس بن أبي خازم قال التقى أبو بكر وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما فتبسم أبو بكر في وجه علي فقال له مالك تبسمت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له على الجواز) أخرجه ابن السمان في كتاب الموافقة. (ذكر اختصاصه بالوصاية والارث) عن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لكل نبي وصى ووارث وان عليا وصي ووارثي) أخرجه الحافظ أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة وإن صح هذا الحديث فالتورث محمول على ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال علي يا رسول الله ما أرث منك قال ما يرث النبيون بعضهم من بعض كتاب الله وسنة نبيه. والوصية محمولة على ما رواه أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وصي ووارثي يقضى ديني وينجز موعدى على به أبي طالب رضي الله عنه. أخرجه أحمد في المناقب أو علي ما رواه حبة العرنى عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أوصيك بالعرب خيرا. أخرجه أحمد في المناقب وخبره ابن السراج، أو علي ما رواه حسين بن علي عن أبيه عن جده قال أوصى النبي صلى الله عليه وسلم عليا أن يغسله فقال علي يا رسول الله أخشى أن لا أطيق ذلك قال إنك ستعان علي فقال علي رضي الله عنه والله ما أردت أن أقلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(1) البدنة تفع على جمل والناقة والبقرة،

وهي بالابل أشبه وسميت بدنة لعظهما وسمنها. (2) الهدى هو ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر.